

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٤٤ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ الوادى الجديد؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرار:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة .٤٤م^٢ الكائنة بمدينة باريس - مركز باريس -

محافظة الوادى الجديد، المجاورة، لصالح هيئة الإسعاف المصرية لإقامة مركز إسعاف عليها

وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحري : أرض فضاء ملك الدولة .

الحد القبلي : شارع بعرض ١٢ م .

الحد الشرقي : أرض فضاء ملك الدولة .

الحد الغربى : حرم الطريق الدائرى .

وفقاً للرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٢ شوال سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ١٧ يوليو سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

